



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة الطبوع والاشتراكات إدارة الطبعة الرسمية	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
	سنة	سنة	6 اشهر	سنة	
9 3 7 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 18 06 الى 17 ج ج ب 50 - 3900	80 د ج	50 د ج	30 د ج	100 د ج	30 د ج 70 د ج
	150 د ج				
	بما فيها للقات الارسال				

من النسخة الاصلية : 0,60 د ج ومن النسخة الاصلية وترجمتها 1,30 د ج - من العدد للسنتين السابقة : 1,00 د ج وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين.
المطلوب منهم ارسال لائق الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 1,00 د ج - من النشر على اساس 15 د ج للسطر .

فهرس

جنوب قسنطينة بالمنصورة، ذي توتر قدره 60 كيلوفولت
وخط ذي توتر قدره 60 كيلوفولت يربط الخط الاول بالمركب
الميكانيكي التابع لشركة سوناكوم من المنفعة العمومية . 635

- قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس
سنة 1976 يتضمن التصريح بأن بناء محطة كهربائية ذات توتر
قدره 11/33/63/225 كيلوفولت بوادي سلى (ولاية الاصنام)
من المنفعة العمومية . 635

- قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس
سنة 1976 يتضمن التصريح بأن تموين المنطقة الصناعية
للاصنام بالطاقة الكهربائية من المنفعة العمومية . 636

- قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس
سنة 1976 يتضمن التصريح بأن اصال الخط الكهربائي 150
كيلوفولت الموجود بالمحطة الجديدة لخميس مليانة من المنفعة
العمومية . 636

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- مرسوم رقم 76 - 76 مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396
الموافق 20 ابريل سنة 1976 يتضمن تحديد سعر شراء الفواكه
والخضر عند الانتاج خلال موسم 1975 - 1976 . 626

وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس
سنة 1976 يتضمن التصريح بأن اقامة خط كهربائي ذي توتر
قدره 60 كيلوات يربط الاغواط بالجلفة من المنفعة
العمومية . 635

- قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس
سنة 1976 يتضمن التصريح بأن اقامة خط كهربائي يربط

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم 76 - 76 مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 يتضمن تحديد سعر شراء الفواكه والخضر عند الانتاج خلال موسم 1975 - 1976

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1985 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 89 المؤرخ في 14 رمضان عام 1394 الموافق اول أكتوبر سنة 1974 والمتضمن تنظيم تسويق الفواكه والخضر ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 198 المؤرخ في 14 رمضان عام 1394 الموافق اول أكتوبر سنة 1974 والمتعلق بتحديد حد الربح الوحيد الاجمالي المقتطع من طرف هيئات تسويق الفواكه والخضر المحدثة بموجب الامر رقم 74 - 89 المؤرخ في 14 رمضان عام 1394 الموافق اول أكتوبر سنة 1974 والمتضمن تنظيم تسويق الفواكه والخضر ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 18 المؤرخ في 16 محرم عام 1389 الموافق 3 ابريل سنة 1969 والمتضمن احداث مكتب الفواكه والخضر الجزائرية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 75 - 28 المؤرخ في 9 محرم عام 1395 الموافق 22 يناير سنة 1975 والمتضمن تحديد سعر شراء الفواكه والخضر عند الانتاج خلال موسم 1974 - 1975 ،

- وبمقتضى ميثاق الثورة الزراعية ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن الثورة الزراعية ،

- وبمقتضى الامر رقم 72 - 23 المؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن الغاء وتعويض

الامر رقم 67 - 256 المؤرخ في 13 شعبان عام 1387 الموافق 16 نوفمبر سنة 1967 المعدل، والامر رقم 70 - 72 المؤرخ في 3 رمضان عام 1390 الموافق 2 نوفمبر سنة 1970 والمتعلقين بالقانون الاساسي العام للتعاونيات والتنظيم السابق لانشاء التعاونيات في الفلاحة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 106 المؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن القانون الاساسي للتعاون الزراعي ،

- وبمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1387 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدي ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية،

يرسم مايلي :

الباب الاول

احكام عامة

المادة الاولى: تشتري التعاونيات الزراعية البلدية المتعددة الخدمات، ضمن الشروط المحددة في هذا المرسوم، تمام الفواكه والخضر بما فيها الاصناف والانواع المخصصة للتحويل والتي تسلمها المجموعات والتعاونيات المحدثة في اطار الثورة الزراعية والمستحقون بصفة شخصية والمزارع المسيرة ذاتيا والتعاونيات الفلاحية للانتاج والخاصة بقدماء المجاهدين وعند الاقتضاء المنتجون الخصوصيون .

المادة 2 : ان الفواكه والخضر المعروضة للبيع يجب الا تكون :

- موضوع معالجات سابقة للقطف ومضادة للطفيليات بواسطة مواد غير مسموح بها أو مستعملة خلافا للقواعد المحددة لاستخدام تلك المواد، وسواء كانت هذه المعالجات طبقت مباشرة على المنتجات ذاتها أو على النباتات الناتجة عنها ،

- أو موضوع معالجات كيميائية أو تلوينية اصطناعية بمد القطف وغير مرخص بها .

المذكورة في المادة السابقة وبناء على اقتراح تعاونية تسويق الفواكه والخضر التابعة للولاية، (كوفيل) وبعد الاستماع الى المجلس التنفيذي .

المادة 4 : ان كفيات تقديم البضائع المعدة للتسليم الى التعاونية الزراعية البلدية المتعددة الخدمات وقبولها منها تكون موضوع أحكام خاصة تعتمد أساسا لوضع اتفاقية عامة أو عقود خاصة مع المنتجين .

وتقر هذه الاحكام الجمعية العامة للتعاونية الزراعية البلدية المتعددة الخدمات على أساس النموذج الملحق بأصل هذا المرسوم .

المادة 5 : ان شروط تسليم المنتجات المخصصة للتحويل الى وحدات شركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية (سوجيديا) تكون حسب كل حالة عقد يبرم بين المزرعة المنتجة أو التعاونية الزراعية البلدية المتعددة الخدمات أو مكتب الفواكه والخضر الجزائرية (أوفلا) وبين وحدة التحويل .

ويعد هذا العقد طبقا للعقد النموذجي المرفق بأصل هذا المرسوم .

المادة 6 : تقدير جودة الحمضيات بالرجوع الى القواعد المحددة في قرارات تطبيق التشريع المتعلق بتنظيم تسويق المنتجات الجزائرية المعدة للتصدير .

الباب الثاني

تسليم المنتجات والقبول

المادة 7 : تؤدى اثمان اجناس وأنواع الفواكه والخضر الى المنتجين على أساس فترات التسليم والمقاييس أو الجودة .

وتعد في الفواتير لمجموع التسليمات بعد خصم الفضالات غير القابلة للاستهلاك .

الفصل الاول

الحمضيات

المادة 8 : تحدد أسعار المنتجات المسلمة من المنتجين الى التعاونية الزراعية البلدية المتعددة الخدمات على أساس جدول الحد الأدنى من الأسعار والذي هو موضوع الملحقين 2 و 4 المرفقين بهذا المرسوم .

المادة 9 : يصدر الولاية قرار تحديد الاثمان الواجب اداؤها الى المنتجين، وذلك على أساس الحد الأدنى من الاسعار

المادة 10 : ان الاسعار التي تطبق على الحمضيات هي الاسعار المقررة في الملحق I من هذا المرسوم .

المادة 11 : ان أسعار المنتجات المعدة للتحويل تكون موضوع الملحق 3 بالنسبة للتسليمات المتممة من طرف المنتجين الى التعاونية الزراعية البلدية المتعددة الخدمات ووحدات التحويل لشركة تسيير وتنمية الصناعات الغذائية (سوجيديا) ثم موضوع الملحق 4 بالنسبة للتسليمات المتممة من مكتب الفواكه والخضر الجزائرية الى نفس هذه الوحدات .

المادة 12 : تحدد أسعار الشراء عند الانتاج للمواد الاولية العطرية من طرف مكتب الفواكه والخضر الجزائرية طبقا للملحق 2 من هذا المرسوم .

المادة 13 : ان أسعار الشراء عند الانتاج تشمل المنتجات المسلمة في المخزن أو المستودع التابع للتعاونية الزراعية البلدية المتعددة الخدمات .

المادة 14 : ان المنتجات المباعة من المنتجين تكون موضوع فواتير ووفاء يومي بواسطة صكوك مصرفية من طرف هيئات التسويق .

المادة 15 : يفتح حساب نقدي لفائدة هيئات التسويق لدى البنك الوطني الجزائري لتسديد المشتريات .

المادة 16 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 .

هواري بومدين

الملحق الاول

سعر شراء الحمضيات عند الانتاج خلال موسم 1975 - 1976
(د.ج/لكغ)

30 % وما فوق	21 - 30 %	11 - 20 %	0 - 10 %	مستبعد من الفرز
				الانواع
0,75	0,95	1,20	1,30	كليمانتين بدون برز
0,65	0,70	0,75	0,80	كليمانتين مونريال وساطسوماس فيلكنغ
0,50	0,55	0,65	0,70	طامسون نافل - واشنتون نافل
0,40	0,45	0,50	0,55	طانجلوس سانغينيليس دوبل فين، طاروكاس، سانغين مالطين بيريتاس شاموتيس، واشنتون سانغين بور تفيز هاملين، كادينيراس كومون، فيلانسيالات
0,40	0,45	0,50	0,55	مندارين

0,80	من 12/1 الى 30/4	ليمون
1,00	من 5/1 الى 7/31	
1,30	من 8/1 الى 11/30	
0,30	سعر وحيد	بومبلموس
8,00	سعر وحيد	كومكسات
3,00	سعر وحيد	انسوكات

اسعار الفواكه والخضير عند الانتاج

السعر	الصنف	فترة التسويق	الانواع
0,80	كبيرة ومتوسطة	من 2/1 الى 5/31	بطاطا كبيرة
0,50	غروناى		
0,70	كبيرة ومتوسطة	من 6/1 الى 8/31	موسم
0,40	غروناى		
0,80	كبيرة ومتوسطة	من 9/1 الى 1/31	بعد الموسم
0,50	غروناى		
1,65	صنف اول	من 1/1 الى 3/15	طماطم كبيرة
1,15	صنف ثان	(انتاج الحبوب)	
2,20	صنف اول	من 3/6 الى 5/15	
1,60	صنف ثان		
1,35	صنف اول	من 5/16 الى 6/15	
1,15	صنف ثان		
0,90	صنف اول	من 6/16 الى 7/31	
0,70	صنف ثان		

السعر	الصنف	فترة التسويق	الانواع
0,60	صنف أول	من 7/6 الى 9/30	الموسم
0,50	صنف ثان		
1,00	صنف أول	من 10/1 الى 11/15	بعد الموسم
0,80	صنف ثان		
1,35	صنف أول	من 11/16 الى 1/31	
1,15	صنف ثان		
2,30	صغير ومتوسط	من 5/1 الى 6/30	باذنجان بكير
1,90	كبير		
1,45	صغير ومتوسط	من 7/1 الى 7/31	
1,10	كبير		
0,80	صغير ومتوسط	من 8/1 الى 9/30	الموسم
0,60	كبير		
0,90	صغير ومتوسط	من 10/1 الى 12/31	
0,70	كبير		
2,50	صنف أول	من 10/1 الى 2/29	جلبان بكير
1,90	صنف ثان		
1,90	صنف أول	من 3/1 الى 4/30	الموسم
1,20	صنف ثان		
1,00	صنف أول	من 5/1 الى نهاية الموسم	
0,80	صنف ثان		
1,90	صغير	من 1/1 الى 3/31	قرع بكير
1,70	متوسط		
1,10	صغير	من 4/1 الى 5/31	
0,90	متوسط		
0,80	صغير	من 6/1 الى 9/30	الموسم
0,50	متوسط		
1,10	صغير	من 10/1 الى 10/31	بعد الموسم
0,90	متوسط		
1,30	صغير	من 11/1 الى 12/31	
1,10	متوسط		
2,20		من 10/1 الى 2/29	الفول الاخضر
1,10		من 3/1 الى 3/31	
0,55		من 4/1 الى نهاية الموسم	

ملاحظة : صغير : أقل من 17 سم

متوسط : من 17 الى 25 سم

السعر	الاصنف	فترة التسويق	الانواع
			لوبيا رمادية وخضراء وذات لب وبانيولية بكبيرة
3,20	ناعمة	من I/I الى 3/3I	
2,60	متوسطة		
2,60	ناعمة	من 4/I الى 4/30	
1,90	متوسطة		
2,20	ناعمة	من 5/I الى 5/3I	
1,70	متوسطة		
1,40	ناعمة	من 6/I الى 6/30	
0,90	متوسطة		
1,10	ناعمة	من 7/I الى 8/3I	
0,80	متوسطة		
1,70	ناعمة	من 9/I الى 10/3I	بعد الموسم
1,40	متوسطة		
2,80	ناعمة	من 12/I الى 12/3I	
2,20	متوسطة		
1,70		من 6/I الى 9/30	لوبيا للتقشير خس (ليتو) خريف
0,90	صنف أول	من 10/I الى 12/3I	
0,70	صنف ثان		
0,70	صنف أول	من I/I الى 5/3I	شتاء
0,50	صنف ثان		
1,00	صنف أول	من 6/I الى 9/30	صيف خس الهندباء (سكارول) ورومين ببصل أخضر
0,80	صنف ثان		
0,60		مدة الموسم كله	
0,60	صنف أول	مدة الموسم كله	
0,50	صنف ثان		
0,70	صنف أول	مدة الموسم كله	يابس
0,60	صنف ثان		
0,60	صنف أول	مدة الموسم كله	لفت
0,40	صنف ثان		
0,90		مدة الموسم كله	ثوم أخضر يابس
4,20			
4,00	سبتمبر - أكتوبر	مدة الموسم كله	أكرات
0,65	نوفمبر - نهاية الموسم		
0,70		مدة الموسم كله	خرشوف خيار كبكر
2,80	صنف أول	من 2/I الى 5/15	
2,20	صنف ثان		
2,00	صنف أول	من 5/16 الى 6/15	
1,60	صنف ثان		

السعر	الصنف	فترة التسويق	الانواع
0,80	صنف أول	من 7/16 الى 9/30	الموسم
0,50	صنف ثان		
2,20	صنف أول	من 10/1 الى 1/31	بعد الموسم
1,90	صنف ثان		
0,80	صنف أول	مدة الموسم كله	جزر
0,70	صنف ثان		
0,70	صنف أول	الشتاء	
0,60	صنف ثان		فليفلة
5,50	صنف أول	من 3/1 الى 4/30	بكير
5,00	صنف ثان		
3,50	صنف أول	من 5/1 الى 5/31	
3,00	صنف ثان		
2,30	صنف أول	من 6/1 الى 6/30	
	صنف ثان		
1,00	صنف أول	من 7/1 الى 9/15	الموسم
0,80	صنف ثان		
1,30	صنف أول	من 9/16 الى 11/30	بعد الموسم
1,00	صنف ثان		
6,50	صنف أول	من 3/1 الى 4/30	فلفل بكير
6,00	صنف ثان		
2,70	صنف أول	من 6/1 الى 6/30	
2,20	صنف ثان		
1,30	صنف أول	من 7/1 الى 6/15	الموسم
1,00	صنف ثان		
1,50	صنف أول	من 9/16 الى 11/30	بعد الموسم
1,30	صنف ثان		
2,00	صنف أول	من 10/1 الى 10/31	خرشوف
1,70	صنف ثان		
1,80	صنف أول	من 11/1 الى 11/30	
1,60	صنف ثان		
1,60	صنف أول	من 12/1 الى 12/31	
1,40	صنف ثان		
1,10	صنف أول	من 1/1 الى 2/29	
0,95	صنف ثان		
0,80	صنف أول	من 3/1 الى 5/31	
0,70	صنف ثان		
0,80	صنف أول	من 10/1 الى 11/30	ملفوف أخضر خريف - شتاء
0,60	صنف ثان		
0,60	صنف أول	من 12/1 الى 5/31	
0,50	صنف ثان		

السعر	الصنف	فترة التسويق	الانواع
0,90	صنف أول	من 10/1 الى 12/31	قرنبيط
0,70	صنف ثان		
0,70	صنف أول	من 1/1 الى 5/31	
0,50	صنف ثان		
2,20		كل الموسم	ملفوف بروكسيل
1,10		كل الموسم	شمندر
1,20	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب عنب مسكى
0,80	صنف ثان		
1,20	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب فالنسيا
0,80	صنف ثان		
1,35	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب داتيه
0,90	صنف ثان		
1,50	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب شاسلا
1,20	صنف ثان		
1,30	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب الفونس لافاليه وكردينال
0,90	صنف ثان		
1,45	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب أحمر بوعم
0,90	صنف ثان		
0,70	صنف أول	مدة الموسم كله	عنب أسود كبير الحجم
0,50	صنف ثان		
3,50		من 4/1 الى 5/31 من 6/1 الى 6/30	بطيخ كانتالو بكيير
1,50			
0,70	كبير	من 7/1 الى 10/15	بطيخ أصفر كنارى وانواع اخرى
0,40	صغير		
0,60	كبير	مدة الموسم كله	دلاع
0,40	صغير		
1,60	صنف أول		تفاح كولدن لذينة ديليسيون أحمر رين دى رينيت انواع اخرى
1,00	صنف ثان		
1,00	صنف أول		
0,80	صنف ثان		

ملاحظة : ان أسعار الانواع البيضاء هي أدنى من الانواع البنفسجية بـ 0,10 دج/كيلو •

الأنواع	فتسرة التسمويق	الصنف	السعر
أجاص			
ويليامس، فيو . ب .		صنف أول	1,45
هاردي وسانتا ماريا		صنف ثان	1,00
وباس كراسان		صنف أول	0,90
أنواع أخرى		صنف ثان	0,70
مشمش			
أنواع قانينو وبيليدا		صنف أول	1,00
		صنف ثان	0,80
أنواع المشمش		صنف أول	0,70
		صنف ثان	0,45
خوخ ونيكتارين		صنف أول	1,60
بكير		صنف ثان	1,00
أنواع الموسم		صنف أول	1,00
		صنف ثان	0,80
برقوق			
أنواع آجن		صنف أول	1,50
		صنف ثان	1,00
أنواع رين كلود		صنف أول	1,00
		صنف ثان	0,80
أنواع يابانية		صنف أول	0,75
		صنف ثان	0,50
كرز		صنف أول	1,50
		صنف ثان	1,20
زعسورود			
أنواع طاناكا		صنف أول	1,30
		صنف ثان	0,80
أنواع أخرى		صنف أول	0,80
		صنف ثان	0,06
رمسان			
أنواع		صنف أول	0,80
		صنف ثان	0,70
أنواع أخرى		صنف أول	0,55
		صنف ثان	0,40
سفرجل			
		صنف أول	1,50
		صنف ثان	1,10
تين يابس			
		صنف أول	2,00
		صنف ثان	1,20
		صنف ثالث	0,70

السعر	الاصنف	فترة التسويق	الانواع
3,30			تمور
2,05			شمارينج
1,75			تجارى
1,05			جديد
			فرزة
0,95			عاد (تيفازوين وغرس
1,25			ودقلة بيضاء)
			مرطوبة
			لوز يابس
			جاف
3,50			قاس
4,60			نصف طرى
5,00			طرى
6,00	800	نوفمبر - ديسمبر	باكان

الملحق الثانى

السعر	الانواع
	المواد الاولية العطورة
6,00 دج	أزهار الياسمين
5,00 دج	مسك رومى
4,00 دج	أزهار للباقات
5,50 دج	رعى الحمام ورق منطف (فيرفين)
3,00 دج	نارنج ورق يابس
160,00 دج	عطور ابرة الراعى (جيرانيوم)
206,00 دج	عطور رعى الحمام
60,00 دج	عطور الناردين (الافوندى)
110,00 دج	عطور النعنع
28,00 دج	عطور السرو
41,00 دج	عطور الاوكالبتوس
70,00 دج	عطور الجيوب الصغيرة
35,00 دج	عطور الناردين (لافوندين)

الملحق الثالث

سعر بيع المنتجات المخصصة للتحويل

التعاونية الزراعية المتعددة الخدمات وحدات التحويل	انتاج وحدة التحويل	
0,55 دج	0,50 دج	طماطم صناعية
0,85 دج	0,80 دج	جلبان صناعى
1,05 دج	1,90 دج	لوبياء صناعية

قرار مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 يتضمن التصريح بأن إقامة خط كهربائي يربط جنوب قسنطينة بالمنصورة، ذي توتر قدره 60 كيلوفولت وخط ذي توتر قدره 60 كيلوفولت يربط الخط الأول بالمركب الميكانيكي التابع لشركة سوناكوم من المنفعة العمومية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

– بناء على تقرير مدير الطاقة والوقود ،

– وبمقتضى الامرين رقم 65-182 ورقم 70-53 المؤرخين في II ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الأمر رقم 69-59 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل «كهرباء وغاز الجزائر» وانشاء الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

– وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 15 يناير سنة 1975 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

– وبناء على المخططات والوثائق التي قدمتها الشركة الوطنية للكهرباء والغاز تدعيما لطلبها ،

– وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق المتعلق بالمشروع المشار اليه أعلاه ،

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يصرح قصد إقامة اتفاقات، بأن أشغال بناء ما يلي من المنفعة العمومية :

(أ) خط كهربائي ذو توتر قدره 60 كيلوفولت يربط محطة قسنطينة الجنوبية بالمنصورة ،

(ب) خط كهربائي ذو توتر قدره 60 كيلوفولت يربط الخط الأول بالمركب الميكانيكي التابع لشركة «سوناكوم» .

المادة 2 : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 17 ربيع الأول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 يتضمن التصريح بأن بناء محطة كهربائية ذات توتر قدره 11/33/63/225 كيلوفولت بوادي سبل (ولاية الاصنام) من المنفعة العمومية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

– بناء على تقرير مدير الطاقة والوقود ،

– وبمقتضى الامرين رقم 65-182 ورقم 70-53 المؤرخين في II ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى

الملحق الرابع

مكتب الفواكه والخضر الجزائرية الى وحدة التحويل

البرتقال 0,50 دج

بومبلوس 0,35 دج

وزارة الصناعة والطاقة

قرار مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 يتضمن التصريح بأن إقامة خط كهربائي ذي توتر قدره 60 كيلوات يربط الاغواط بالجلفة من المنفعة العمومية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

– بناء على تقرير مدير الطاقة والوقود ،

– وبمقتضى الامرين رقم 65-182 ورقم 70-53 المؤرخين في II ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الأمر رقم 69-59 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل «كهرباء وغاز الجزائر» وانشاء الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

– وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 13 يونيو سنة 1975 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

– وبناء على المخططات والوثائق التي قدمتها الشركة الوطنية للكهرباء والغاز تدعيما لطلبها ،

– وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق المتعلق بالمشروع المشار اليه أعلاه ،

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يصرح قصد إقامة اتفاقات، بأن أشغال مد خط كهربائي ذي توتر قدره 60.000 فولت يربط بين الاغواط والجلفة من المنفعة العمومية .

المادة 2 : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 17 ربيع الأول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 .

بلعيد عبد السلام

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يصرح قصد اقامة ارتفاعات، بأن أشغال تموين المنطقة الصناعية للاصنام بالطاقة الكهربائية من المنفعة العمومية .

المادة 2 : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي يتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 يتضمن التصريح بأن ايسال الخط الكهربائي 150 كيلوفولت الموجود بالمحطة الجديدة لخميس مليانة من المنفعة العمومية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

- بناء على تقرير مدير الطاقة والوقود ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في

II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل «كهرباء وغاز الجزائر» وانشاء الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

- وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 26 ديسمبر سنة 1974 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

- وبناء على المخططات والوثائق التي قدمتها الشركة الوطنية للكهرباء والغاز تدعيما لطلبها ،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق المتعلق بالمشروع المشار

اليه اعلاه ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يصرح قصد اقامة ارتفاعات، بأن أشغال ايسال الخط الكهربائي ذي توتر قدره 150 كيلوفولت الموجود باربعاء زهانة الى المحطة الجديدة بخميس مليانة من المنفعة العمومية .

المادة 2 : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي يتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 .

بلعيد عبد السلام

الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل «كهرباء وغاز الجزائر» وانشاء الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

- وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 9 يوليو سنة 1975 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

- وبناء على المخططات والوثائق التي قدمتها الشركة الوطنية للكهرباء والغاز تدعيما لطلبها ،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق المتعلق بالمشروع المشار

اليه اعلاه ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يصرح قصد اقامة ارتفاعات، بأن أشغال بناء محطة كهربائية ذات توتر قدره 11/33/63/225 كيلوفولت بوادي سلى (ولاية الاصنام) من المنفعة العمومية .

المادة 2 : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي يتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1396 الموافق 18 مارس سنة 1976 يتضمن التصريح بأن تموين المنطقة الصناعية للاصنام بالطاقة الكهربائية من المنفعة العمومية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

- بناء على تقرير مدير الطاقة والوقود ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في

II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل «كهرباء وغاز الجزائر» وانشاء الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

- وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1975 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز (سونالغاز) ،

- وبناء على المخططات والوثائق التي قدمتها الشركة الوطنية للكهرباء والغاز تدعيما لطلبها ،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق المتعلق بالمشروع المشار

اليه اعلاه ،